https://doi.org/10.61353/ma.0250474

مقال مراجعة موضوع
للبحث الموسوم (الحماية القانونيّة للعامل في ظلّ سياسة الخصخصة)

للباحثة المدرس بيداء بهجت نعمان والمنشور في مجلة الشرائع للدراسات القانونيّة المجلد ٤/العدد١/٢٠٢٤ الصفحات ٤٤٤ المتوفر على الرابط: https://share.google/vH56P93bRNQpJZc5X

مراجعة: م. علياء عادل مزيد
كلية اقتصاديات الأعمال ـ جامعة النهرين
alyaa982@gmail.com

المقدمة

يُعد موضوع الحماية القانونيّة للعامل في ظلّ سياسة الخصخصة من الموضوعات الحيوية التي تقع في منطقة التقاطع بين الاقتصاد والقانون، سيّما في ظل التحولات الاقتصادية الكبرى التي شهدتها المنطقة العربية في العقود الماضية. تعالج هذه المراجعة البحث المذكور، وتسلط الضوء على مدى نجاح الباحثة في معالجة الإشكالية المركزية المتعلقة بتأمين الحماية القانونيّة للعمال عند انتقال ملكية المؤسسات من القطاع العام إلى القطاع الخاص. وستركّز هذه المراجعة على نقد الجوانب المنهجية، والشكلية، والموضوعية التي تضمنها البحث الأصلي، وذلك من ضمن النطاق العلمي للدراسات القانونيّة، والاقتصادية.

الفقرة الأولى: نطاق البحث

من المعروف أن موضوع الخصخصة يتشابك فيه الاقتصادي بالقانونيّ، وقد أشارت الباحثة في مستهل بحثها إلى أهمية هذا التشابك. إلا أنّ الملاحظ أن المجال الطبيعي والواضح لهذه الدراسة كان ينبغي أن يركز بشكل أعمق على آليات التنفيذ القانونيّ للحماية بدلاً من التوسع في المفاهيم الاقتصادية العامة للخصخصة. فالباحثة (المعلقة) ترى أن البحث قد أغرق في شرح التعريفات الاقتصادية، وأنواع الخصخصة وأسبابها، ممّا جعل الجانب القانونيّ – وهو صلب الموضوع – يأتي متأخراً وبحجم أقل ممّا كان ينبغي.

الفقرة الثانية: الجوانب الشكلية (خطة البحث والمنهجية)

تُعد خطة البحث والمنهجية المتبعة هي الركيزة الأساسية التي تحدد مدى صلاحية النتائج التي توصل إليها الباحث. في هذا البحث، اعتمدت الباحثة على المنهج التحليلي الاستقرائي، وهو منهج مناسب بطبيعته للدراسات القانونيّة النظرية. ومن الملاحظات الشكلية المهمة:

أولاً: عنوان البحث: العنوان (الحماية القانونيّة للعامل في ظل سياسة الخصخصة) واسع وغير محدد بشكل دقيق. كان الأولى تخصيصه بذكر الدراسة مقارنة بين قانون العمل العراقيّ وقوانين بعض الدول العربية، أو تحديده بذكر القطاع الذي تناولته الدراسة، لأنه من غير الممكن تناول الحماية القانونيّة للعامل في قطاعات الخصخصة جميعها في بحث واحد بهذا الحجم.

ثانياً: هيكل البحث: عانى البحث من عدم التوازن في تقسيم المبحثين. فقد خصصت الباحثة المبحث الأول بالكامل للإطار المفاهيمي للخصخصة (تعريف، نشأة، أنواع، أساليب، أسباب)، في حين جاء المبحث الثاني ليشمل آثار الخصخصة، وأساليب حلّ مشاكل العمالة، والحماية القانونيّة. هذا التقسيم جعل الجوهر القانونيّ للبحث (الحماية القانونيّة للعامل) لا يشكل سوى مطلب واحد من أصل ستة مطالب، وهو ما يعكس خللاً في التوزيع الموضوعي.

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0

ثالثاً: المنهجية: اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي التحليلي، وهو منهج مناسب للدراسات القانونيّة النظرية. ولكن الملاحظ أن البحث افتقر إلى المنهج المقارن بشكل كافٍ، إذ إنّ موضوع الحماية القانونيّة للعامل في ظل الخصخصة يستدعي بالضرورة مقارنة نصوص قانون العمل العراقيّ مع نصوص قوانين العمل في الدول التي سبقت العراق في تطبيق الخصخصة (كمصر، والأردن، وتونس).

الفقرة الثالثة: الجوانب الموضوعية للبحث

هناك عدة ملاحظات موضوعية تتعلق بالمضمون الفكري للبحث ودقة الاستدلال القانونيّ، من أهمها:

1. **الخلط بين المفاهيم الاقتصادية والقانونيّة:** بينت الباحثة في المبحث الأول أنواع الخصخصة وأساليبها (الخصخصة التامة، الجزئية، عقود الإدارة) بشكل اقتصادي بحت، لكنها لم تربط ذلك بالآثار القانونيّة المترتبة على كل نوع من حيث مصير عقود العمل. فالمعلوم أن أسلوب الخصخصة يحدد طبيعة العلاقة القانونيّة التي ستنشأ بين المالك الجديد والعمال، وهذا الربط لم يتم بشكل كافٍ في البحث.
2. **ملاحظات في استعراض الأسس القانونيّة:** استعرضت الباحثة في المطلب الثالث من المبحث الثاني الأساس القانونيّ لاستمرار عقود العمل، وذكرت رأيين فقهيين (الاستخلاف القانونيّ، والاشتراط لمصلحة الغير). ولكنها لم تتعرض بشكل كافٍ لموقف المشرع العراقيّ من هاتين النظريتين، ولم توضح إن كان القانون المدني العراقيّ رقم (40) لسنة 1951 أو قانون العمل العراقيّ قد أخذ بأي منهما بشكل صريح.
3. **الاكتفاء بالاستشهادات الثانوية:** لاحظت الباحثة (المعلقة) أن معظم المراجع التي اعتمدت عليها الباحثة هي مراجع عربية وليست مراجع أجنبية، أو مراجع عراقية حديثة بشكل كافٍ. فموضوع الخصخصة والحماية القانونيّة للعمال هو موضوع عالمي، وكان ينبغي الاستناد إلى أدبيات أجنبية حديثة (خاصة من منظمة العمل الدولية ILO).
4. **محدودية التوصيات:** قدمت الباحثة توصيات عامة مثل "مراعاة البعد الاجتماعي" و"تحديث قوانين العمل"، في حين أن الإشكالية التي طرحتها في بداية البحث كانت تتعلق بكون "الخصخصة وحدها غير كافية لنجاح العملية". كان من الممكن أن تكون التوصيات أكثر تحديداً، مثل: اقتراح نصوص تشريعية محددة يمكن إضافتها إلى قانون العمل العراقيّ، أو آليات واضحة لربط برامج المعاش المبكر بمستويات الرواتب الفعلية للعمال.
5. **التفاوت في تحليل التجارب المقارنة:** أشارت الباحثة في نهاية البحث إلى تجارب الهند والمكسيك والفلبين، ولكن هذه الإشارات كانت موجزة جداً ولم تتعمق في استخلاص الدروس والعبر التي يمكن تطبيقها في السياق العراقيّ. التجربة المقارنة تحتاج إلى تفصيل أكبر من حيث النصوص القانونيّة والنتائج العملية.

الفقرة الرابعة: نقاط القوة ونقاط يمكن تطويرها في البحث

أولاً: نقاط القوة

1. **شمولية الإطار المفاهيمي للخصخصة:** تميز البحث بتقديم إطار مفاهيمي متكامل، وشامل لمفهوم الخصخصة، إذ استعرضت الباحثة:
   - التعريفات المتعددة للخصخصة (بالمفهوم العريض والضيق).
   - النشأة التاريخية للخصخصة منذ إشارات ابن خلدون وآدم سميث وصولاً إلى تطبيقات العصر الحديث.
   - أنواع الخصخصة (التامة، الجزئية، عقود الإدارة).
   - أساليب الخصخصة (بيع الأصول، بيع الأسهم، البيع المباشر، تحويل الشركة إلى شركة خاصة، خصخصة الإدارة).
2. **دقة التصنيف والتبويب العلمي:** تميز البحث بتنظيم جيد في عرض المعلومات، إذ اعتمدت الباحثة تقسيمات منطقية:
   - تقسيم آثار الخصخصة إلى إيجابيات، وسلبيات.
   - تقسيم أسباب الخصخصة إلى أسباب اقتصادية، وأسباب سياسية.
   - تقسيم أساليب حلّ مشكلة العمالة الزائدة إلى أساليب متعددة.
   - تقسيم الأساس القانونيّ لاستمرار عقود العمل إلى نظريتين (الاستخلاف القانونيّ، والاشتراط لمصلحة الغير).

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0

تقييم هذه النقطة: هذا التصنيف يسهل على القارئ متابعة الأفكار وفهم التسلسل المنطقي للبحث، ويعكس قدرة الباحثة على تنظيم المادة العلمية.

3. **الاهتمام بالبعد الاجتماعي والإنساني:** أظهر البحث حرصاً واضحاً على إبراز البعد الاجتماعيّ، والإنسانيّ لسياسة الخصخصة، وعدم الاقتصار على الجانب الاقتصادي المجرد. فقد أكدت الباحثة على:

- إنّ العمل حق أصيل وثيق الصلة بالحياة الكريمة.
- إنّ الخصخصة تحمل مخاطر كبيرة على اليد العاملة.
- ضرورة الحفاظ على الطبقة العمالية للحفاظ على التوازن الاقتصاديّ، والاجتماعيّ.
- الاهتمام بتجارب الدول في برامج المعاش المبكر.

تقييم هذه النقطة: هذا التوجه يعكس رؤية متوازنة للباحثة، ويدل على إدراكها أن السياسات الاقتصادية لا يمكن فصلها عن آثارها الاجتماعية.

4. **وضوح الخطة البحثية:** تميز البحث بوضوح خطة البحث من حيث:

- تحديد أهمية البحث وأهدافه.
- صياغة إشكالية البحث بشكل محدد (هل تطبيق سياسة الخصخصة كافٍ لوحده أم يحتاج إلى عوامل أخرى؟).
- اعتماد منهج التحليل الاستقرائي المناسب لطبيعة البحث.
- تقديم خاتمة تلخص النتائج والتوصيات.

تقييم هذه النقطة: هذه العناصر تعكس التزام الباحثة بالمنهجية العلمية السليمة في إعداد البحث الأكاديمي.

ثانياً: نقاط يمكن تطويرها في البحث

1. **عدم التوازن في توزيع المادة العلمية:** يعاني البحث من تفاوت واضح في توزيع المضامين بين المبحثين:

- المبحث الأول: خصص بالكامل (ثلاثة مطالب) للإطار المفاهيمي للخصخصة.
- المبحث الثاني: ضم كلاً من (آثار الخصخصة + أساليب حلّ مشاكل العمالة + الحماية القانونيّة) في مبحث واحد.

نقد هذه النقطة: هذا التوزيع جعل الجوهر القانونيّ للبحث (الحماية القانونيّة للعامل) لا يشكل سوى مطلب واحد من أصل ستة مطالب في البحث، مما يعكس تبايناً في تحديد الأولويات. كان الأولى تخصيص مبحث مستقل للحماية القانونيّة وتفصيله إلى مطالب متعددة (مثلاً: الحماية في القانون العراقيّ، الحماية في القانون المقارن، الآليات المقترحة للتطوير).

2. **قصور في استخدام المنهج المقارن:** على الرغم من إشارة الباحثة إلى تجارب دول متعددة، إلا أن:

- الإشارات كانت موجزة وغير متعمقة.
- لم يتم إجراء مقارنة منهجية بين النصوص القانونيّة في قانون العمل العراقيّ وقوانين العمل في الدول المقارنة.
- لم يتم توظيف المنهج المقارن كأداة تحليلية رئيسة، بل جاء كإشارات عابرة.

ملاحظة على هذه النقطة: البحث في موضوع الحماية القانونيّة للعامل في ظل الخصخصة يستدعي بالضرورة اعتماد المنهج المقارن بشكل جاد، لاستخلاص النصوص القانونيّة الأنسب التي يمكن اقتراحها للمشرع العراقيّ.

3. **قصور في تحليل موقف المشرع العراقيّ:** استعرضت الباحثة الأساس القانونيّ لاستمرار عقود العمل من خلال نظريتي (الاستخلاف القانونيّ والاشتراط لمصلحة الغير)، ولكنها:

- لم توضح بشكل كافٍ موقف المشرع العراقيّ من هاتين النظريتين.
- لم تحلل نصوص قانون العمل العراقيّ بشكل تفصيلي في ضوء هذه النظريات.

ملاحظة على هذه النقطة: هذا القصور يجعل الجانب التطبيقي من البحث غير مكتمل، فالقارئ يبقى بحاجة إلى معرفة ما هو الوضع القانونيّ القائم فعلياً في العراق، وليس فقط النظريات الفقهية العامة.

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0

الفقرة الخامسة: الخاتمة

بعد التحليل، يبقى موضوع "الحماية القانونيّة للعامل في ظل سياسة الخصخصة" من الموضوعات الحيوية التي تكتسب أهمية متزايدة في ظل التحولات الاقتصادية التي تشهدها المنطقة العربية عامة والعراق خاصة. على الرغم من الجهد الذي بذلته الباحثة في جمع المادة العلمية وتنظيمها، إلا أن الملاحظات المنهجية والموضوعية المذكورة أعلاه تشير إلى أن البحث لم يستوفِ كامل شروط الدقة العلمية المطلوبة في الموازنة بين الجانب الاقتصادي والجانب القانونيّ، وفي توظيف المنهج المقارن بشكل أعمق، وفي ربط الأسس النظرية بالتطبيقات العملية في القانون العراقيّ. إن ما ذكر من ملاحظات بهذا الشأن لا يقلل من الجهد العلمي المتميز للباحثة واجتهادها في تحليل النصوص القانونيّة واستخلاص الأحكام، بل يسعى إلى تقديم رؤية نقدية تسهم في تطوير مسار البحث العلمي في هذا المجال مستقبلاً.

المصادر والمراجع

1. عباس، علي مهدي. (2024). الخصخصة في العراق. مجلة جامعة الأزهر، العدد 16.
2. الطاهر. (2024). الخصخصة بين الضرورة الاقتصادية وحق العمل. مجلة العلوم، العدد 46.

هذا العمل مرخص بموجب الاسناد/ غير تجاري/ 4.0 دولي. CC BY-NC 4.0